ملاحظات شركة زين على " إخطار طلب ملاحظات حول التعليمات المعدلة والخاصة بالحصول على الموافقة النوعية لأجهزة الإتصالات وتنظيم إدخالها إلى المملكة"

مقدمة

تقدر شركة زين توجه هيئتكم الكريمة لتعديل تعليمات الموافقات النوعية ومواصفات أجهزة الإتصالات (التعليمات)، وتورد الشركة لاحقاً ملاحظاتها ومقترحاتها على بعض المواد الواردة في التعليمات بهدف تحديثها لمواكبة متطلبات التطورات التكنولوجية المتسارعة، وضرورة إختصار العديد من الإجراءات التفصيلية وتسهيل وتخفيف الإجراءات والأعباء الإدارية وتبسيطها على المستفيدين، والحفاظ على جهود ووقت جميع الاطراف، ونورد تالياً الملاحظات العامة على التعليمات كما يلي:

الملاحظات العامة

1. لم يتم التطرق إلى المنصة الإلكترونية (ETAS) والتي يتم من خلالها إستقبال طلبات الحصول على الموافقة النوعية والتي ساهمت بشكل كبير في تسهيل آلية الحصول على الموافقات النوعية لأجهزة الإتصالات. وإختصار الجهد والوقت حيث تم إتاحة دفع رسوم الطلبات من خلال عملية الدفع الإلكتروني دون الحاجة إلى أي كتب ورقية أو تقديم أي تقارير فنية في حال وجود موديل الجهاز ضمن قاعدة البيانات الموجودة ضمن هذه المنصة، والنظر في عدم إقتصار هذه المنصة على الموافقات النوعية بل تطويرها لتشمل طلبات الإدخال لأجهزة الإتصالات. وعليه يرجى تعديل التعليمات لإدراج آلية الحصول على الموافقة النوعية من خلال هذه المنصة في التعليمات وذلك لاضفاء الصفة الرسمية عليها.
2. لم يتم تحديد الأجور الخاصة بالموافقات النوعية ودراسة طلبات الإدخال (الملحق رقم 2) حيث أنها جزء لا يتجزأ من هذه التعليمات ولا يمكن تحديدها بعد الإنتهاء من إجراءات إصدار التعليمات حيث يجب إدراجها ضمن إستشارة لإبداء الملاحظات عليها أسوةً بباقي مواد هذه التعليمات خصوصاً في ظل تعديل مدد الموافقات النوعية.
3. تم تخفيض مدة صلاحية الموافقة النوعية لتصبح سنة واحدة بدلاً من ثلاثة سنوات، وهذا التعديل الجوهري يؤثر سلباً على سير العمل، حيث ستضطر الجهة الحاصلة على الموافقة النوعية إلى القيام بتجديدها بشكل سنوي مما يشكل عبئاً كبيراً عليها لا مبرر له، ناهيك عن الجهد الزائد والكبير المطلوب من موظفي الهيئة المعنيين بمنح وتجديد هذه الموافقات، وكل ذلك سيكون ذو آثار سلبية على الشركات وعلى القطاع بشكل عام، وخاصة التأخير المتوقع على إطلاق الخدمات الجديدة وإدامة الأنظمة العاملة في تقديم الخدمات الحالية.

4. ضرورة العمل على تخفيف والحد من التقارير و/أو المرفقات المطلوبة مع طلب الحصول على الموافقات النوعية و/أو موافقات الادخال (في حال وجود تقارير تفي بالغرض المطلوب).
5. الحاجة إلى تحسين وزيادة كفاءة الاجراءات المطلوبة وزيادة صلاحية مكاتب الهيئة في المراكز الجمركية، وذلك لتخفيف الأعباء سواءً على الموظفين الموجودين في الهيئة أو على مستوردي أجهزة الإتصالات.

وفيما يلي تفصيلاً للملاحظات على بنود هذه التعليمات راجين أخذها بعين الإعتبار:

<u>الملاحظات التفصيلية</u>

1- المادة (2) نطاق التعليمات

إن ما ورد في هذه المادة هو تعريف للتعليمات وليس نطاق التعليمات، وعليه يرجى تعديل المادة لتصبح "تطبق هذه التعليمات على كل من يرغب بالحصول على الموافقة النوعية و/أو إدخال أجهزة الإتصالات وتوابعها إلى المملكة."

2- المادة (4) تصنيف الأجهزة

البند (2/أ ، ب) ورد في تعريف الأجهزة الراديوية ذات قدرة البث المنخفضة قصيرة المدى والأجهزة الراديوية ذات قدرة البث المنخفضة طويلة المدى مصطلح "**رخصة الترددات الصادرة عن الهيئة للعموم**" دون وجود أي تعريف لها، لذلك نقترح إدراجها ضمن التعريفات، كما ونقترح ادراج هذه الترددات في ملحق ضمن التعليمات لسهولة الرجوع إليها.

3- المادة (5) متطلبات الحصول على الموافقة النوعية

بالإشارة إلى ملاحظتنا في الفقرة (1) من الملاحظات العامة أعلاه، فإن هذه المادة يجب أن تعكس واقع الحال، بالنظر إلى أنه يتم حالياً إرسال الطلبات والتقارير من خلال المنصة الإلكترونية (ETAS).

كما أنه نقترح بهدف تخفيف الإجراءات شطب البند (3) من هذه المادة، ذلك أن شهادة المطابقة الفنية (DOC) تعتبر كافية وتحدد مطابقة الجهاز للمقاييس المطلوبة، وأن تقارير الفحص هي فقط معززات لما ورد في شهادة المطابقة الفنية.

4- المادة (6) منح الموافقة النوعية

إن المادة جاءت بشمول عموم أجهزة الإتصالات المحددة في المادة رقم (4) وهو غير المعمول به حالياً ولا يمكن تطبيقه –أي الإلتزام بالمادة 5 من التعليمات– على أجهزة الإتصالات السلكية والكثير من أجهزة ومكونات البنية التحتية. وعليه يرجى تغيير المادة أعلاه لتشمل فقط الموافقة النوعية لكل موديل من الأجهزة الراديوية والأجهزة الطرفية.

5- **المادة (7) إجراءات منح موافقة إدخال اجهزة الإتصالات**

أ. البند (1) نكرر ما ورد في ردنا على المادة 6 أعلاه بأن الأجهزة اللاسلكية لا تحصل على موافقة نوعية يرجى إضافة فقرة بهذه الأجهزة لتحصل فقط على موافقة إدخال.

ب. **البند (2)** لاداعي لإصدار موافقة إدخال للأجهزة الحاصلة على موافقة نوعية في حال الرغبة بإدخال هذه الأجهزة فقط دون غيرها أي أن الفاتورة أو طلب الشراء يحتوي فقط على الأجهزة الحاصلة على موافقة نوعية دون غيرها.

ج. **البند (3)** أيضاً نكرر ما جاء في ردنا على المادة 6 من التعليمات بأن كثير من أجهزة ومكونات البنية التحتية ليست بحاجة إلى موافقة نوعية على سبيل المثال لا الحصر (كوابل الإتصالات وأجهزة الطاقة والخوادم والهوائيات وغيرها) التي تدخل في مكونات البنية التحتية لا يتم الحصول على موافقة نوعية لها.

6- **المادة (16) الأحكام العامة**

أ. البند (1) لايوجد أي صلة بين رخصة الترددات الصادرة عن الهيئة و الموافقة النوعية. حيث أن الهيئة تقوم بالتأكد من أن الأجهزة المراد الحصول على موافقة نوعية لها تعمل ضمن الترددات للمرخص له طالب الحصول على موافقة نوعية. أما إذا كان من حيث مدة الرخصة فإنه يجي إعادة صياغة البند بأن الموافقات النوعية للأجهزة العاملة على ترددات المرخص له تنتهي بإنتهاء رخصة الترددات.

ب. **البند (2)** منح الموافقات النوعية لغايات تجارية
يرجى إضافة الشركات المرخصة من الهيئة.

ت. **البند (6)** إن حصر إعتماد تقارير الفحص من مختبرات معتمدة لدى المنظمة الدولية لإعتماد المختبرات (ILAC) يضع محددات ومعوقات لبعض الأجهزة المراد الحصول لموافقات نوعية لها، وعليه يرجى شطب المادة أو الإستعاضة عنها بأن للهيئة الحق في التحقق من صحة تقارير الفحص أو الإبقاء على البند 12 من المادة 19 من التعليمات السابقة.

ث. **البند (8)** المختبرات المعتمدة من قبل الهيئة
يرجى توضيح المقصود حيث إن البند غير واضح وغير مفهوم.

ج. **البند (11) و (12)** أجهزة تقوية إشارة الهاتف المتنقل

يرجى تعديل البند بشطب عبارة "**وتشغيل**" حيث أن التعليمات تختص حصراً بموضوع تنظيم إدخال الأجهزة للمملكة، كما أن تشغيل أجهزة تقوية الهاتف المتنقل قد تقوم بها في بعض الاحيان جهات غير شركات الإتصالات المتنقلة.

ح. **البند (21)** تقديم طلب تجديد الموافقة المبكر

إن مدة الموافقات النوعية حالياً هي 3 سنوات، لذلك يجب أن تكون مدة التجديد بنفس المدة الأصلية، اي ثلاث سنوات إعتباراً من تاريخ إنتهاء الموافقة السابقة.

خ. **البند (24)** الموافقة النوعية وموافقة الإدخال

يرجى حذف هذا البند لتعارضه مع ما جاء في المادة (7) من التعليمات بأن الموافقة النوعية تعتبر موافقة إدخال في بعض الحالات.

د. **البند (25)** تقليص مدة الموافقة النوعية إلى سنة بدلاً من ثلاث سنوت

مع تأكيدنا على ما ورد في الفقرة (3) من الملاحظات العامة، فإن هذا التقليص إلى سنة واحدة يعتبر تعديلاً جوهرياً على موضوع منح وتجديد الموافقات النوعية وتعليماتها الحالية، وإن هذا التعديل غير المبرر سيؤثر سلباً على سير العمل، وستضطر الجهة الحاصلة على الموافقة النوعية إلى القيام بتجديدها بشكل سنوي مما يشكل عبئاً كبيراً عليها بدون أي مبرر لذلك، ناهيك كما سبق عن الجهد الزائد والأعباء الاغضافية التي ستقع على عاتق موظفي الهيئة المعنيين بمنح وتجديد هذه الموافقات، وكل ذلك سيكون ذو آثار سلبية على الشركات وعلى القطاع بشكل عام، وخاصة التأخير المتوقع على إطلاق الخدمات الجديدة وإدامة الأنظمة العاملة في تقديم الخدمات الحالية.

وحيث أننا لا نرى اي مبرر أو داعٍ لتقليص مدة صلاحية الموافقة النوعية لتصبح سنة واحدة، فإنه يرجى الإنتباه إلى أن صلاحية الموافقات الحالية هي 3 سنوات، والعديد منها لا تزال مدة صلاحيتها تتجاوز السنة، كما أن الرسوم الحالية تتوافق مع مدة صلاحية الموافقة النوعية الحالية البالغة 3 سنوات، ومع عدم الإجحاف بطلبنا الإبقاء على مدة صلاحية الموافقة النوعية ب(3) سنوات كما هي للضرورة، فإن أي تخفيض على مدة الصلاحية يجب أن ينعكس على الأجور الخاصة بالموافقات النوعية.

ذ. **البند (27)** تعديل الملحقات دون السير باجراءات تعليمات القواعد الاجرائية لاصدار التعليمات، يرجى حذف هذا البند وذلك لأن ملحقات هذه التعليمات تتضمن أمور جوهرية وحساسة ومالية وهي الأجور ولائحة الاستثناءات وقائمة الأجهزة لغايات الاستخدام الخاص، وإن أي تعديل عليها سيمس أطرافاً كثيرة بشكل مباشر ويؤثر على واقع الحال لديها وعلى مراكزها القانونية، ناهيك على أن ذلك

يخالف أحكام المادة (17) من القواعد الإجرائية لإصدار التعليمات وتعديلها، لذك فإننا نطلب أن يكون تعديل الملحقات خاضعاً لتعليمات القواعد الإجرائية لإصدار التعليمات وتعديلها الصادرة عن ذات الهيئة ولذات الاغراض.

الملحق (2) الأجور.

يجب إدراج الأجور ضمن التعليمات وذلك لدراستها وإبداء الرأي بخصوصها، خصوصاً وأنه قد تم إجراء تعديلات جوهرية ضمن التعليمات مثل تغير مدة صلاحية الموافقة النوعية وتوسيع نطاق الأجهزة المتطلب الحصول على موافقات نوعية لها.

الملحق (3) الإستثناءات

تم حذف كثير من المواد والأجهزة التي كانت مستثناة من الحصول على موافقات من الهيئة ويتم إدخالها دون الرجوع إلى الهيئة بدون توضيح الأسباب، وعليه فإننا نطلب الإبقاء على الإستثناءات كما وردت في التعليمات السابقة دون تغيير.

وعليه، فإننا نرجو التكرم بأخذ ملاحظاتنا ومقترحاتنا المذكورة أعلاه بعين الاعتبار، والتكرم بعقد إجتماع مع المعنيين لديكم لمناقشة وتوضيح كل ذلك قبل إقرار التعليمات بصيغتها النهائية..